

٢٠١٩ مارس ٠٨

قرار للمندوب السامي لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير

بإجراه مباراة توظيف ١٠ متصرفين من الدرجة الثانية

١١٢٣

إن المندوب السامي لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم ١.٥٨.٠٠٨ بتاريخ ٤ شعبان ١٣٧٧ (٢٤ فبراير ١٩٥٨) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمه،
- ✓ وعلى الظهير الشريف رقم ١.٥٨.٠٦٠ الصادر في ٧ ذي الحجة ١٣٧٧ (٢٥ يونيو ١٩٥٨) بشأن زجر الخداع في المباريات العمومية؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم ٢.١١.٦٢١ الصادر في ٢٨ ذي الحجة ١٤٣٢ (٢٥ نوفمبر ٢٠١١) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم ٢.٠٦.٣٧٧ الصادر بتاريخ ٢٠ ذي القعدة ١٤٣١ (٢٩ أكتوبر ٢٠١٠) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات، حسبما وقع تغييره وتميمه،
- ✓ وبناء على المرسوم رقم ٢.١٢.٩٠٢ الصادر في ٣٠ أبريل ٢٠١٢ المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما وقع تغييره وتميمه؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم ٢.٦٤.٣٨٩ الصادر في ١٠ ربيع الآخر ١٣٨٤ (١٩ غشت ١٩٦٤) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ لها لقدماء المقاومين؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم ٢.٠١.٩٤ الصادر في ٢٩ ربيع الأول ١٤٢٢ (٢٢ يونيو ٢٠٠١) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم ٢.٠١.٩٦ الصادر في ٢٩ ربيع الأول ١٤٢٢ (٢٢ يونيو ٢٠٠١) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- ✓ وبناء على قرار السيد الوزير الأول رقم ٣.١٣٠.٠٠ الصادر في ٧ ربيع الأول ١٤٢١ (١٠ يوليو ٢٠٠٠) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المائوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- ✓ وبناء على قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم ١١.٦٠٧ الصادر في ١٤ مارس ٢٠١١ بتحديد شروط وإجراءات وبرنامج مباراة توظيف المتصرفين من الدرجة الثانية والثالثة؛
- ✓ وبناء على منشور السيد الوزير الأول رقم ٢٠٠١/٥ بتاريخ ١٧ مايو ٢٠٠١ حول تطبيق القرار رقم ٣.١٣٠.٠٠ المشار إليه أعلاه؛
- ✓ وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم ٢٠١٢/١٤ بتاريخ ١٩ يونيو ٢٠١٢ حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- ✓ وبناء على رسالة السيد رئيس الحكومة رقم ٣١٢ بتاريخ ٢٧ فبراير ٢٠١٩ بالترخيص باستعمال المناصب المالية المحدثة بموجب قانون المالية لسنة ٢٠١٩.

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: تجري يوم الأحد ٠٧ أبريل ٢٠١٩ بالرباط مباراة توظيف ١٠ متصرفين من الدرجة الثانية (السلم ١١).

تفتح المباراة في وجه المرشحين البالغين من العمر ٤٥ سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على دبلوم الماستر أو الماستر المتخصص أو إحدى الشهادات المعادلة طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل في التخصص التالي:

تاريخ المغرب المعاصر مشفوع بإجازة في التاريخ.

يخصص ٢٥% من المناصب المتبارى بشأنها لفائدة المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفوّل الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و ٧% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثانية : ترسل ملفات الترشيح بواسطة البريد قبل ٢٢ مارس ٢٠١٩ وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات إلى قسم الشؤون الإدارية - مصلحة الموظفين - بالمندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير، ص.ب ٤٧٣ الرباط.

المندوب السامي
لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير
أعفاء ، صنف الكثيري

